الأمم المتحدة

EP

Distr.

GENERAL

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/1/Add.1

22 April 2014

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال الاجتماع الثاني والسبعون مونتريال، 2014 مايو/أيار 2014

جدول الأعمال المؤقت المشروح

1. افتتاح الاجتماع

ملاحظات افتتاحية يُدلى بها رئيس اللجنة التنفيذية.

2. الشؤون التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

تتضمن الوثيقة <u>UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/1</u> جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني والسبعين للجنة التنفيذية.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في إقرار جدول أعمال الاجتماع على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة UNEP/Ozl.Pro/ExCom/72/1، وعند الضرورة، بصيغته المعدلة شفويا في الجلسة العامة.

(ب) تنظيم العمل

سيقترح الرئيس تنظيم العمل على الجلسة العامة.

3. أنشطة الأمانة

تعرض الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/2 تقريراً عن الأنشطة التي نفذتها الأمانة منذ الاجتماع الحادي والسبعين للجنة التنفيذية.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإحاطة علما بالتقرير عن أنشطة الأمانة الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/2.

4. حالة المساهمات والمصروفات

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/3 معلومات عن حالة الصندوق حتى 11 أبريل/نيسان 2014. وفي ذاك التاريخ، كان رصيد الصندوق 299 61 280 16 دولار أمريكي. وهذا هو الرصيد الصافي بعد الأخذ في الاعتبار جميع الأموال التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية حتى، وبما في ذلك، الاجتماع الحادي والسبعين. وتقدم الوثيقة أيضا تحديثا للمعلومات عن أذونات الصرف وآلية سعر الصرف الثابت التي تعكس أرباحا صافية بسبب آلية سعر الصرف الثابت قدر ها 664 542 10 دولار أمريكي منذ إنشائها، ولإعلام اللجنة التنفيذية عن الإجراءات المتخذة وفقا للمقرر 2/71(د) بخصوص المساهمة غير المسددة من الكرسي الرسولي إلى الصندوق المتعدد الأطراف.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) أن تحيط علماً بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات والمصروفات، والمعلومات المتعلقة بأذونات الصرف على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/3?
- (ب) أن تحث جميع الأطراف على سداد مساهماتها إلى الصندوق المتعدد الأطراف، بالكامل، وفي أقرب وقت ممكن؛ و
- (ج) أن تطلب إلى أمين الخزانة أن يواصل، بالتشاور مع أمانة الصندوق، محادثاته مع الكرسي الرسولي بشأن مساهماته غير المسددة للصندوق المتعدد الأطراف وأن يبلغ عمّا حصل إلى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والسبعين.

5. حالة الموارد والتخطيط

(أ) تقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/4 موجزا المتعديلات المالية التي أشارت إليها الوكالات الثنائية والمنفذة حسبما وافقت عليها أمانة الصندوق. وتشمل بيانات إحصائية من المشروعات التي تنفذها الوكالات الثنائية والمنفذة ذات أرصدة احتفظ بها لأكثر من الفترة المسموح بها البالغة 12 شهرا بعد إنجاز المشروع. وتعالج الوثيقة أيضا الأرصدة التي سيتم إعادتها من المشروعات المنجزة وبموجب مقررات بشأن المشروعات. وتشير هذه الوثيقة أيضا إلى مستوى الموارد المتاحة للجنة التنفيذية في صورة نقدية وأذونات الصرف على النحو المسجل في الوثيقة بشأن حالة المساهمات والمصروفات.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

- (أ) الإحاطة علما بما يلي:
- (1) التقرير المتعلق بالأرصدة وتوافر الموارد المتضمن في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/4
- (2) أن القيمة الصافية للأموال المتبقية من المشروعات المستكملة التي تعيدها الوكالات المنفذة الى الاجتماع الثاني والسبعين بلغت 1,589,391 دولار أمريكي، وأنها تشمل الأموال التي تعيدها اليوئنديبي بقيمة 377,453 دولار أمريكي، واليونيب بقيمة 1,088,529 دولار أمريكي؛ أمريكي واليونيدو بقيمة 123,409 دولار أمريكي؛
- (3) أن القيمة الصافية للأموال المتبقية من المشروعات المذكورة في المقرر التي تعيدها الوكالات المنفذة إلى الاجتماع الثاني والسبعين بلغت 2,490,466 دولار أمريكي، وأنها تشمل الأموال التي تعيدها اليونيب بقيمة 784،955 دولار أمريكي، واليونيدو بقيمة 1,705,511 دولار أمريكي؛
- (4) أن القيمة الصافية لتكاليف الدعم المتبقية من المشروعات المستكملة التي تعيدها الوكالات المنفذة إلى الاجتماع الثاني والسبعين تبلغ 133,798 دولار أمريكي، وأنها تشمل تكاليف اليوئنديبي بقيمة 28,823 دولار أمريكي، واليونيب بقيمة 95,717 دولار أمريكي؛ واليونيد بقيمة 9,258 دولار أمريكي؛
- (5) أن القيمة الصافية لتكاليف الدعم المتبقية من المشروعات المذكورة في المقرر التي تعيدها الوكالات المنفذة إلى الاجتماع الثاني والسبعين تبلغ 230,019 دولار أمريكي، وأنها تشمل تكاليف اليونيب بقيمة 102,045 دولار أمريكي واليونيدو بقيمة 127,974 دولار أمريكي؛
- (6) أن لدى الوكالات المنفذة أرصدة تبلغ قيمتها الإجمالية 307,766 دولار أمريكي متبقية من المشروعات المستكملة منذ أكثر من سنتين، تُستثنى منها تكاليف الدعم، وأن هذه الأرصدة تشمل أرصدة اليوئنديبي بقيمة 8،332 دولار أمريكي، واليونيب بقيمة 138,187 دولار أمريكي، واليونيد بقيمة 161,247 دولار أمريكي؛
- (7) أن اليوننديبي يعمل على إقفال الحسابات التشغيلية للمشروعات العشرة التي تم إنجازها في عام 2011، وأنه ينوي إعادة الأرصدة بقيمة 8،332 دولار أمريكي إلى الاجتماع الثالث والسبعين؛
- (8) أن لدى حكومة فرنسا أرصدة، بقيمة إجمالية تبلغ 308,920 دولار أمريكي تُستثنى منها تكاليف الدعم، لم تُعاد إلى الصندوق وهي تخص مشروعين تم إنجازهما منذ أكثر من سنتين، وأن هذه الأرصدة ستعاد في عام 2014؛
- (9) أن لدى حكومة إيطاليا أرصدة، بقيمة إجمالية تبلغ 2,667 دو لار أمريكي تُستثنى منها تكاليف الدعم، لم تُعاد إلى الصندوق وهي تخص مشروعا تم إنجازه منذ أكثر من سنتين؛
- (10) أن القيمة الصافية للأموال وتكاليف الدعم التي تعيدها الوكالات الثنائية إلى الاجتماع الثاني والسبعين تبلغ 7,104 دولار أمريكي، وهي تشمل مبلغ 6,725 دولار أمريكي تعيده حكومة إيطاليا، ومبلغ 379 دولار أمريكي تعيده حكومة اليابان سيتم تعويضه في المشروعات المستقبلية؛

(11) أن اليونيدو قد طلبت إعادة تصنيف مشروعها في الصين (CPR/PRO/INV/436) ضمن "المشروعات الجارية" بسبب وجود عقد جار في مجال المساعدة التقنية من المقرر أن يتلقى تمويله النهائي في ديسمبر/كانون الأول 2015؛ و

(ب) مطالبة:

- (1) الوكالات المنفذة التي لديها مشروعات مستكملة منذ أكثر من سنتين أن تعيد الأرصدة المتبقية في أقرب وقت ممكن؛
- (2) الوكالات المنفذة أن تقوم بتحديث المعلومات المتعلقة بأرصدة المشروعات المذكورة في المقرر قبل انعقاد الاجتماع الثاني والسبعين، وذلك من أجل تزويد هذا الاجتماع ببيانات محدثة فيما يخص الأرصدة المعادة؛
 - (3) اليونيب أن تعيد جميع الأرصدة غير الملتزم بها إلى الاجتماع الثالث والسبعين.

(ب) استكمال تنفيذ خطة أعمال الفترة 2014-2014 و توافر التدفقات النقدية (المقرر 3/66)

تنظر الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/5 في تخطيط الأعمال في ضوء الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثاني والسبعين، والتخصيصات في خطط أعمال الفترة 2014-2016. وتعالج المقررات المتخذة في الاجتماع الحادي والسبعين فيما يتعلق بخطط الأعمال للفترة 2014-2016، وتقدم قيمة الأنشطة التي لم تقدم إلى الاجتماع الثاني والسبعين، ولكنها أدرجت في خطط أعمال العام 2014، وتحدد المشروعات المطلوبة للامتثال. وفي ضميمة لهذه الوثيقة، سيتم تقييم الالتزامات الآجلة الموافق عليها حتى الآن. وستشمل الوثيقة أيضا تقييما لتوافر التدفقات النقدية وتختتم بملاحظات وتوصيات.

مسائل تُطرح للمعالجة:

- كانت الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثاني والسبعين أقل من مخصصاتها في خطط أعمال عام 2014 بمقدار 368 863 و دولار أمريكي في عام 2014 وبمقدار 954 368 4 دولار أمريكي للفترة 2014-2016؛
- الالتزامات الآجلة المدرجة في التحويل الذي لم يدفع بعد تبلغ 5.1 مليون دولار أمريكي، والخسائر بسبب المساهمات المشكوك فيها وآلية سعر الصرف الثابت خلال فترة السنوات الثلاث 2012- 2012 تبلغ 3 ملايين دولار أمريكي و 7.2 مليون دولار أمريكي، على التوالي؛
- تم جمع مبلغ قدره 4.7 مليون دولار أمريكي في الفوائد وتم إعادة 13.3 ملايين دولار أمريكي في الأرصدة من المشروعات المنجزة خلال فترة السنوات الثلاث 2012-2014؛
 - الحاجة إلى تحديث عن توافر التدفقات النقدية حتى الاجتماع الثالث والسبعين للجنة التنفيذية.

- (أ) الاحاطة علما بالتحديث بشأن تنفيذ خطة أعمال الفترة 2014-2016 وتوافر التدفق النقدى (المقرر 3/66) على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Prp/ExCom/72/5؛
- (ب) أن تطلب من الأمانة مواصلة رصد توافر التدفق النقدى في التحديث بشأن تنفيذ خطة أعمال الفترة 2014-2016 الذي سيقدم إلى الاجتماع الثالث والسبعين.

(ج) التأخيرات في تقديم الشرائح السنوية

نتناول الوثيقة <u>UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/6</u> التأخيرات في تقديم الشرائح التي كانت واجبة التقديم في الاجتماع الحالي وتقدم توصيات لنظر اللجنة التنفيذية.

مسائل تُطرح للمعالجة:

- لم تقدم أنشطة عددها 25 نشاطا لديها شرائح لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالنسبة لـ19 بلدا كانت واجبة التقديم إلى الاجتماع الثاني والسبعين؛
 - لم تحقق 14 شريحة من الشرائح البالغ عددها 25 شريحة عتبة الصرف بنسبة 20 في المائة؛
- التوقيع على الاتفاقات/وثائق المشروعات، والتأخيرات في تقديم التقارير المرحلية والمالية، وأسباب التأخيرات المحددة للخطط الفردية لإدارة إزالة المواد الهيدركلوروفلوروكربونية؛
- لم يتم الوفاء بعتبة الصرف البالغة 20 في المائة بسبب التغير في القواعد لطرائق التنفيذ وبالتالي سُحبت الشريحة؛
- لا يوجد أثر على الامتثال أو ليس من المرجح حدوث أي آثر على الامتثال ناشئ عن التقديم المتأخر
 لهذه الشرائح حسب الوكالات المنفذة المعنية.

- (أ) أن تحاط علما:
- (1) بالتقرير عن التأخيرات في تقديم الشرائح على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/6
- (2) بالمعلومات عن التأخيرات في تقديم الشرائح بموجب الاتفاقات المتعددة السنوات المقدمة للأمانة من حكومة ألمانيا واليوئنديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي؛
- (3) أن 48 نشاطا من مجموع 73 نشاطا تتعلق بالشرائح الخاصة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقرر تقديمها قد قدمت في الوقت المحدد للاجتماع الثاني والسبعين، وأن إحدى هذه الشرائح قد سحبت بعد مناقشات مع أمانة الصندوق؛
- (4) أن الوكالات المنفذة المعنية قد أشارت إلى عدم وجود أي تأثير أو احتمال حدوث تأثير نتيجة للتأخر في تقديم الشرائح الخاصة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي كان من المقرر تقديمها للاجتماع الأول في عام 2014، وأنه لا توجد أي مؤشرات على أن هذه البلدان في حالة عدم امتثال لتجميد استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في 2013؛
 - (ب) أن تطلب من الأمانة إرسال رسائل إلى الحكومات المتضمنة في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

6. تنفيذ البرامج

(أ) الرصد والتقييم

(1) التقرير المجمع لإنجاز المشروعات حول الاتفاقات المتعددة السنوات لعام 2014

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/7 عرضا عاما لتقارير إنجاز المشروعات في الاتفاقات المتعددة السنوات المستلمة حتى 28 فبراير/شباط 2014 والدروس المستفادة من الخبرة في تنفيذ مشروعاتها.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) الإحاطة علما بالتقرير المجمع لإنجاز المشروعات في الاتفاقات المتعددة السنوات الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/7
- (ب) مطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بتقديم تقارير إنجاز المشروعات المتأخرة في الاتفاقات المتعددة السنوات، على النحو الوارد في الجدول 1 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/7؛ وذلك إلى الاجتماع الثالث والسبعين؛
- (ج) دعوة جميع المشتركين في إعداد وتنفيذ مشروعات الاتفاقات المتعددة السنوات إلى الأخذ في الحسبان الدروس المستفادة من تقارير إنجاز المشروعات في الاتفاقات المتعددة السنوات، عند إعداد المشروعات المستقبلية وتنفيذها.

(2) تقرير قاعدة البيانات الخاص بالاتفاقات المتعددة السنوات

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/8 معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن استخدام قاعدة بيانات التقارير السنوية عن الاتفاقات المتعددة السنوات، عملا للمقرر 61/63(د) و(ه) الذي طلب إلى المسؤول الرئيسي للرصد والتقييم بإبلاغ اللجنة عما إذا كانت الوكالات المعنية قد أجرت تحديثا للمدخلات في قاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات بمجرد الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتعكس الأنشطة الموافق عليها والمخططة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالكامل وخطط التنفيذ السنوية ذات الصلة حتى ومن ضمنها السنة التي يتم فيها تقديم الشريحة التالية.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

- (أ) الإحاطة علماً بالتقرير الخاص بقاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات المدرج في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/8
- (ب) مطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة أن تسجّل المعلومات الناقصة في قاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات، وأن تحدّثها في مهلة لا تتعدى ثمانية أسابيع قبل الاجتماع الثالث والسبعين للجنة التنفيذية؛ و
- (ج) الإحاطة علماً بأن الوكالات الثنائية التي ليست معنية مباشرة في تنفيذ المشروعات قد تطلب إلى الوكالات المنفذة أن تبلغ المعلومات المطلوبة في الفقرة (ب) نيابة عنها.

(3) تقييم مشروعات أجهزة الاستنشاق المزودة بمقياس للجرعات (المقرر 26/71)

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/9 تقييما لفاعلية استراتيجية التحول في تيسير استبدال الكلوروفلوروكربون بأجهزة الاستنشاق المزودة بمقياس للجرعات الخالية من الكلوروفلوروكربون في المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف في ست بلدان. ووجد التقييم أن جميع البلدان التي تمت زيارتها حققت، أو على وشك تحقيق، استبدال أجهزة الاستنشاق المزودة بمقياس للجرعات القائمة على الكلوروفلوروكربون بأجهزة استنشاق خالية من الكلوفلوروكربون بحلول نهاية العام 2014، وسيحقق بلد واحد ذلك في عام 2017. ومع ذلك، واجه التحول تحديات تتعلق بتعقد المشروعات، والصعوبة في الوصول إلى سكان مستهدفين على نحو أوسع، وتحديد التكنولوجيا والمشكلات التقنية الأخرى ذات الصلة. ولكن في نهاية المطاف، سيكون الاستبدال ناجحا بدون أي تأثيرات ضارة على المرضى بالربو الشعبي أو بأمراض داء انسداد الرئتين المزمن.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإحاطة علما بالتقرير عن تقييم مشروعات لتحويل أجهزة الاستنشاق المزودة بمقياس للجرعات القائمة على الكلوروفلوروكربون إلى تكنولوجيات خالية من الكلوروفلوروكربون، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/9.

(4) تعديل مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2014 (المقرر 27/71)

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/10 مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2014 استنادا إلى المقترحات المقدمة من أعضاء اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الحادي والسبعين وبعده والمناقشات الأخرى مع الوكالات المنفذة خلال اجتماع التنسيق فيما بين الوكالات المعقود في مونتريال من 11 إلى 13 فبراير/شباط 2014 والأمانة. ومن أحد التقييمات المقترحة: تقييم مشروعات إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الرغاوي. وتقترح خطة الأعمال أيضا تقريرا نهائيا عن تقييم المشروعات للتحول من أجهزة الاستنشاق المزودة بمقياس للجرعات القائمة على الكلوروفلوروكربون إلى منهجيات خالية من الكلوروفلوروكربون. وتركز أنشطة الرصد على إعداد تقريرين مجمعين عن الإنجاز والمتابعة بشأن استخدام قاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات. ويشتمل التقرير أيضا على جدول زمني للأنشطة ومقترح ميزانية تبلغ 700 175 دولارا أمريكيا.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر في الموافقة على برنامج عمل الرصد والتقييم المقترح لعام 2014 بميزانية تبلغ 700 175 دولارا أمريكيا، على النحو المبين في الجدول 2 في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/10.

(ب) تقارير الحالة والامتثال

تحتوي الوثائق 72/11/Add.1 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11 على الأقسام التالية: القسم الأول – حالة امتثال بلدان المادة 5 التي تخضع لتدابير الرقابة في بروتوكول مونتريال (المقررين 76/32(ب) و 6/67(ب))؛ والقسم الثاني – بلدان المادة 5 التي تخضع لمقررات الأطراف بشأن الامتثال؛ والقسم الثالث – بيانات عن تنفيذ البرامج القطرية بشأن التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأسعار هذا المواد؛ والرابع – المشروعات التي تعاني من تأخيرات في التنفيذ والتي طلب بشأنها تقارير حالة خاصة؛ والخامس - المشروعات التدليلية ذات الصلة بالهيدروكلوروفلوروكربون؛ والسادس - تقرير المراجعة المالية لإنتاج الهالونات والكلوروفلوروكربون في الفلين وخطط قطاع الرغاوي في الصين؛ والسابغ - خطة إدارة الإزالة الوطنية للكلوروفلوروكربون في الفلين

(النقرير المالي)؛ والثامن - خطة تنفيذ تحويل منشئات تصنيع الرغاوي في نيجيريا؛ والتاسع - تنفيذ خطة الإزالة الوطنية للكلوروفلوروكربون (السياسة والمكون التنظيمي) في جمهورية إيران الإسلامية.

مسائل تُطرح للمعالجة:

بالنسبة للأقسام من الأول إلى الرابع، الحاجة إلى:

- تقرير عن حالة نظام التراخيص لبوتسوانا، وليبيا وجنوب السودان؟
- تحديث للإجراءات المتخذة من عدة بلدان لإدراج تدابير الرقابة المعجلة للهيدروكلوروفلوروكربون المتغق عليها في عام 2007؛
 - تقرير عن تأخير في التنفيذ من حكومة إسرائيل؛
 - تقارير حالة إضافية؛

بالنسبة للقسم السادس: الحاجة إلى:

تقارير عن انتهاء المشروع وإعادة الأرصدة وإنجاز المشروع بالنسبة للخطط القطاعية المتبقية في الصين المرتبطة بالإزالة لعام 2010؛

بالنسبة للقسم السابع، الحاجة إلى:

• إعادة أرصدة أموال من خطة الإزالة الوطنية في الفلبين وتقديم تقرير التدقيق؟

بالنسبة للقسم التاسع، الحاجة إلى:

• مدفوعات غير محسوبة لتنفيذ خطة الإزالة الوطنية؛ وعنصر السياسات والعنصر التنظيمي في جمهورية إيران الإسلامية.

- (أ) الإحاطة علما:
- (1) بالوثائق عن تقارير الحالة والامتثال على النحو الوارد في الوثيقتين (1) UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11
- (2) بأن 89 بلدا، من أصل 132 بلد التي قدمت بيانات 2012، قدمت تقارير تنفيذ برامجها القطرية من خلال النظام المعتمد على الويب؛
- (3) بأن الأمانة والوكالات المنفذة ستتخذ إجراءات عاملة وفقا لعمليات التقييم التي أجرتها الأمانة وسترفع تقريرا عن التأخيرات في التنفيذ لإبلاغ الحكومات والوكالات المنفذة حسب الطلب؛
 - (ب) مطالبة:
- (1) اليونيب بتقديم تقرير عن إنشاء بوتسوانا وجمهورية جنوب السودان نظم تراخيص وتقديم اليونيدو تقريرا عن نظام التراخيص في ليبيا وذلك بحلول انعقاد الاجتماع الثالث والسبعين؟

- (2) وكالات التنفيذ المعنية بتقديم تحديثا، بحلول انعقاد الاجتماع الثالث والسبعين، بشأن الإجراءات التي اتخذتها البلدان التالية لإدراج إجراءات رصد مُعجلة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتفق عليها في عام 2007، أي الأرجنتين، وبوليفيا (دولة _ المتعددة القوميات)، وكوبا، ودومينيكا، والسلفادور، والعراق، وجامايكا، وكيريباس، وقير غيزستان، وموريتانيا، وبيرو، والفلبين، وجمهورية مولدوفا، وتونغا، وتركمانستان وتوفالو.
- (3) أن تقدم حكومة إسرائيل تقريرها بشأن التأخير في التنفيذ إلى الاجتماع الثالث والسبعين؛
- (4) وتقديم تقارير حالة إضافية إلى الاجتماع الثالث والسبعين عن المشاريع الواردة في المرفق الخامس في هذه الوثيقة وكذلك وضع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في موريتانيا (MAU/PHA/55/PRP/20) بموجب تنفيذ اليونيب.

المشروعات التدليلية ذات الصلة بالهيدروكلوروفلوروكربون

قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) أن تحاط علما بالمعلومات الإضافية بشأن المشروع التدليلي الفرعي للتحويل من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى البروبان في شركة ميديا لتصنيع أجهزة تكييف الهواء في الصين بواسطة اليونيدو الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11/Add.1?
 - (ب) أن تطلب من اليونيدو تقديم تقرير نهائي إلى الاجتماع الثالث والسبعين إعمالا للمقرر 13/71؛
- (ج) أن تحاط علما بالتقرير النهائي للمشروع التدليلي للتكنولوجيا الهيدروفلوروكربون-32 في تصنيع أجهزة تبريد المباني الهوائي المصدر التجارية الصغيرة الحجم/ مضخات الحرارة في شركة تسنغوا تونغ فانغ للبيئة الاصطناعية المساهمة في الصين بواسطة اليوئنديبي الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11/Add1
- (د) أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تنظر التقرير الخاص بالتحويل من تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في تصنيع أجهزة تبريد المباني التجارية الصغيرة النطاق الهوائية/ مضخات الحرارة بالإضافة إلى المعلومات عن البدائل الأخرى لدى مساعدة بلدان المادة 5 في إعداد مشروعات إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في استخدامات تكييف الهواء ذات القدرة الصغيرة والمتوسطة بما في ذلك أجهزة تبريد المباني التجارية الصغيرة النطاق/ مضخات الحرارة؛
- (ه) أن تحاط علما بالتقرير النهائي بشأن المشروع التدليلي للتحويل من تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تكنولوجيا الأمونيا/ ثاني أكسيد الكربون في تصنيع نظم التبريد ذات المرحلتين لاستخدامات التخزين المبرد والتجميد في شركة مجموعة يانتاوي مون المحدودي في الصين التي ينفذها اليوئنديبي الوارد في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11/Add.1)
- (و) أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تنظر المشروع بشأن التحويل من تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تكنولوجيا الأمونيا/ ثاني أكسيد الكربون في تصنيع نظم التبريد

ذات المرحلتين بالإضافة إلى المعلومات عن البدائل الأخرى لدى مساعدة بلدان المادة 5 في إعداد مشروعات التخلص من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في استخدامات التخزين المبرد والتجميد في نظم التبريد ذات المرحلتين.

تقرير المراجعة المالية لإنتاج الهالونات والكلور وفلور وكربون وخطط قطاع الرغاوي في الصين

قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

(أ) أن تحاط علما بتقارير المراجعة المالية لخطط عمل قطاعات الهالونات وإنتاج الكلوروفلوروكربون والرغاوي التي قدمتها حكومة الصين من خلال البنك الدولي إعمالا للمقرر 12/71 على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11/Add.1?

(ب) أن تقرر:

- (1) اغلاق الخطط القطاعية لإنتاج الكلوروفلوروكربون ورغاوي البوليوريثان العاملة بالكلوروفلوروكربون، والهالونات، وأن تطلب إعادة أي أرصدة متبقية عن خطط القطاعات هذه في نهاية عام 2014 وتقديم تقارير إنجاز المشروعات إلى الاجتماع الأول في 2015؛
- (2) أن تطلب تقديم المراجعات المالية عن الأعوام 2010 و2011 و2013 و2013 عن قطاعات عوامل التصنيع الثاني والمذيبات، والتبريد العامل بالكلوروفلوروكربون للاجتماع الثالث والسبعين، وإعادة أي أرصدة متبقية لهذه الخطط القطاعية في نهاية عام 2014 وتقديم تقارير إنجاز المشروعات عن هذه الخطط إلى الاجتماع الأول في عام 2015.

خطة إدارة الإزالة الوطنية للكلور وفلور وكربون في الفلبين (التقرير المالي)

قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) أن تحاط علما بالتقرير المالي عن المصروفات حتى ديسمبر/ كانون الأول 2013 الذي قدمه اليونيب بشأن خطة عمل خطة إزالة الكلوروفلوروكربون الوطنية للفلبين على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11/Add.1
- (ب) أن توافق على طلب تمديد عمل موظفي وحدة إدارة المشروع وتكاليف التشغيل المرتبطة بهذا الطلب من يناير/ كانون الأول 2014 إلى مايو/ أيار 2014 وعدم تكبد مصروفات تتجاوز 31,000 دولار أمريكي لهذا الغرض؛

(ج) أن تطلب:

- (1) من حكومة الفلبين أن تقدم، من خلال اليونيب، التقرير المالي المراجع الرسمي موقعا على النحو الواجب بواسطة مراجعين معتمدين مستقلين أو حكوميين في موعد لا يتجاوز يونيه/ حزيران 2014؛
- (2) من اليونيب أن يضمن عودة أي رصيد يتبقى دون إنفاق استنادا إلى تقرير المراجع إلى الصندوق المتعدد الأطراف في موعد لا يتجاوز الاجتماع الثالث والسبعين؛
- (3) من حكومة الفلبين واليونيب تقديم تقرير إنجاز المشروع إلى الاجتماع الأول للجنة التنفيذية في 2015.

خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لنيجيريا (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة)

قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإحاطة علما بخطة التنفيذ لتحويل منشئات تصنيع الرغاوي في قطاع التبريد في الوثيقة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/11/Add.1.

تنفيذ خطة الإزالة الوطنية لجمهورية إيران الإسلامية

قد ترغب اللجنة التنفيذية في مطالبة اليونيب بتقديم تقرير حالة عن مناقشاته مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية بشأن مبلغ الـ 60,000 دولار أمريكي الذي لم تقدم حسابات عنه لتنفيذ خطة الإزالة الوطنية للكلوروفلوروكربون: السياسة والمكون التنظيمي للاجتماع الثالث والسبعين.

7. مقترحات المشروعات

(أ) نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات

تحتوي الوثيقة UNEP/OZL.Pro/ExCom/72/12 على أربعة أقسام: تحليل لعدد المشروعات والأنشطة المقدمة من الوكالات الثنائية والمنفذة إلى الاجتماع الثاني والسبعين؛ والقضايا التي تم تبينها أثناء عملية استعراض المشروعات؛ والمشروعات والأنشطة المقدمة للحصول على الموافقة الشمولية عليها؛ والمشروعات الاستثمارية للنظر فيها على نحو فردي. وستعلم الوثيقة أيضا اللجنة عن استعراض طلبات تمويل إعداد المشروع للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة إلى الاجتماع الثاني والسبعين وتقدم المشورة حول التطورات الأخيرة بخصوص الأنشطة المتعلقة بإعادة تهيئة معدات التبريد القائمة إلى تكنولوجيا الهيدروكربون.

مسائل تُطرح للمعالجة:

- تقديم تقارير التحقق مع شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة إلى أول اجتماع يعقد في السنة؛
- توضيح عن تطبيق نظام تكاليف الدعم الجديد على خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها في الاجتماع السادس والستين؛
 - سحب مشروعات تدليلية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون؛
 - التحقق بالنسبة لبلدان الاستهلاك المنخفض في عام 2014؛
- تقديم المرحلة الثانية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع المرحلة الثانية الجارية في الوقت الراهن؟
 - عتبة صرف الأموال للشرائح في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

المشر و عات و الأنشطة المقدمة للحصول على الموافقة الشمولية عليها

(أ) أن توافق على المشروعات والأنشطة المقدمة التماسا للموافقة الشمولية عليها بمستويات التمويل المشار إليها في المرفق [..] بالتقرير النهائي، مع الشروط أو الأحكام المدرجة في وثائق تقييم المشروعات المقابلة والشروط التي أرفقتها اللجنة التنفيذية بالمشروعات، مع ملاحظة أن الاتفاقات بين حكومات أفغانستان، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وقير غيزستان، وموريشيوس واللجنة التنفيذية جرى تحديثها استنادا إلى خط أساس الامتثال المحدد للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) أن تقرر أن الموافقة الشمولية، بالنسبة للمشروعات المتعلقة بتجديد التعزيز المؤسسي، تتضمن الموافقة على الملاحظات التي يجب إرسالها إلى الحكومات المتلقية الواردة في المرفق [..] بالتقرير النهائي.

تقديم تقارير التحقق

قد ترغب اللجنة التنفيذية في حث الوكالات المنفذة على تقديم طلبات شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الأول في السنة، لتشمل تقرير التحقق للعام السابق لذلك العام مباشرة في وقت تقديم الشريحة.

توضيح بشأن تطبيق نظام التكاليف الإدارية الجديد لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعتمدة في الاجتماع السادس والستين

قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر في:

(أ) تطبيق تكاليف الدعم الجديدة تمشيا مع المقرر 15/67 على الشرائح الثانية واللاحقة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها في الاجتماع السادس والستين؛

أو

(ب) تطبيق تكاليف الدعم الموضوعة وقت الموافقة على هذه الخطط في الاجتماع السادس والستين كما هو مبين في التذييل 2- أللاتفاقات المتعلقة بها.

المشروعات الإيضاحية لإزالة المواد المستنفدة للأوزون المسحوبة من التقديم إلى الاجتماع الثاني والسبعين قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) النظر فيما إذا كانت ستسمح لليونيدو بشكل استثنائي، بتنفيذ المشروع الإيضاحي التجريبي للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون في لبنان، وإعادة تقديم المشروع الإقليمي لإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون لآسيا والمحيط الهادئ لتنفذه حكومة اليابان إلى الاجتماع الثالث والسبعين بالشروط التالية:
- (1) استيفاء المقترحات المعاد تقديمها كافة المعايير الواردة في المبادئ التوجيهية لتدمير المواد المستنفدة للأوزون على النحو المحدد في المقرر 19/58 إلى أقصى حد؛
 - (2) أن يتم تضمين تصدير المواد المستنفدة للأوزون للتدمير كخيار ضمن المقترح؛
- (ب) ومطالبة الأمانة بالامتناع عن تقديم مقترحات المشروعات هذه إلى الاجتماع الثالث والسبعين إن لم تستوف الشروط الواردة في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه بشكل كامل.

تقارير التحقق للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض

قد ترغب اللجنة التنفيذية في مطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة ذات الصلة بإدراج تمويل تقارير التحقق للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبلدان المادة 5 المذكورة في الجدول أدناه، في تعديلاتها على برامج العمل لتقديمها إلى الاجتماع الثالث والسبعين.

الوكالة المتعاونة	الوكالة الرئيسية	خط الأساس (طن متري)	البلد	رقم
	اليوئنديبي	290.00	أنغولا	1
اليونيب	اليوئنديبي	126.69	أرمينيا	2
اليوئنديبي	اليونيب	5.62	بوتان	3
اليونيدو	اليونيب	129.20	بوروند <i>ي</i>	4
اليوئنديبي	اليونيب	272.21	كمبوديا	5
اليونيدو	اليونيب	292.70	تشاد	6
اليونيب	اليونيدو	143.79	غواتيمالا	7
اليوئنديبي	اليونيب	66.00	هايتي	8
اليونيب	اليونيدو	344.65	الهندوراس	9
	ألمانيا	62.68	ليسوتو	10
اليوئنديبي	اليونيب	76.47	المالديف	11
اليونيدو	اليونيب	77.80	ميانمار	12
	ألمانيا	149.76	ناميبيا	13
اليونيدو	اليونيب	118.36	نيكاراغوا	14
	ألمانيا	58.71	بابوا غينيا الجديدة	15
اليوئنديبي	اليونيب	333.06	الباراغواي	16
	اليوئنديبي	17.00	جمهورية مولدوفا	17

تقديم المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدر وكلور وفلور وكربونية مع المرحلة الأولى الجارية حاليا

- (أ) توفير التوجيه بشأن تقديم أي من البدائل المذكورة أعلاه لتمكين الأمانة من الانتهاء من اتفاق للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بين بلد من بلدان المادة 5 واللجنة التنفيذية عندما تكون المرحلة الأولى لا تزال جارية مع مراعاة الخيارات المقترحة في هذه الوثيقة، أو تطلب إلى الأمانة وضع خيارات بديلة،
- (ب) وتوفير التوجيه بشأن الانتهاء من الاتفاق بين حكومة المكسيك واللجنة التنفيذية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمكسيك.

عتبة صرف الأموال لشرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدر وكلور وفلور وكربونية

قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) مطالبة الأمانة بمواصلة استخدام عتبة الصرف بنسبة 20 في المائة كشرط للموافقة على الشرائح المستقبلية لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (ب) ومطالبة الأمانة بمواصلة تقييم أشكال مختلفة لعتبة صرف الأموال لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإبلاغ اللجنة التنفيذية بنتائج هذا التحليل في موعد لا يتجاوز الاجتماع الأخير لعام 2015.

(ب) التعاون الثنائي

تقدم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/13 عرضا عاما للطلبات من الوكالات الثنائية، وما إذا كانت هذه مؤهلة للحصول على موافقة من اللجنة التنفيذية في ضوء الحد الأقصى من التعاون الثنائي المتاح لعام 2014. ومن بين المشروعات البالغ عددها 14 مشروعا المقدمة في إطار التعاون الثنائي، هناك خمسة

طلبات تمت معالجتها في الوثيقة ويوجد في التسعة المتبقية إشارة مشتركة إلى وثائق الاجتماعات ذات الصلة التي تتضمن مناقشة بشأن الطلبات الثنائية.

مسائل تُطرح للمعالجة:

• طلبات ألمانيا تتجاوز الحد الأقصى من المساهمة الثنائية البالغة 20 في المائة لفترة السنوات الثلاث 2014-2012.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في مطالبة أمين الخزانة بتعويض تكاليف المشروع الثنائي الموافق عليه في الاجتماع الثاني والسبعين كما يلي:

- (أ) مبلغ XXX دولار أمريكي (بما في ذلك تكاليف الوكالة) مقابل رصيد المساهمة الثنائية لفرنسا لعام 2014؛
- (ب) مبلغ 591 580 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف الوكالة) مقابل رصيد المساهمة الثنائية لألمانيا للفترة للفترة 2012-2012 ومبلغ XXX دولار أمريكي لتعويض المساهمة الثنائية لألمانيا للفترة 2017-2015؛
- (ج) مبلغ XXX دولار أمريكي (بما في ذلك تكاليف الوكالة) مقابل رصيد المساهمة الثنائية لإيطاليا لعام 2014؛
- (c) مبلغ XXX دولار أمريكي (بما في ذلك تكاليف الوكالة) مقابل رصيد المساهمة الثنائية لليابان لعام 2014.

(ج) برامج العمل

(1) برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليوئنديبي) لعام 2014

تحتوي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/14 على 19 نشاطا مقدمة من اليوئنديبي بما في ذلك أربعة طلبات لتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي و15 طلبا لإعداد المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقد أوصى بالموافقة الشمولية على هذه الطلبات وتم النظر فيها في إطار البند 7(أ) من جدول الأعمال.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: لا شيء:

(2) برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) لعام 2014

تحتوي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/15 على 24 نشاطا مقدما من اليونيب بما في ذلك 18 طلبا لتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي وستة طلبات لإعداد المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الميدروكلوروفلوروكربونية. وقد أوصى بالموافقة الشمولية على جميع هذه الطلبات وتم النظر فيها في إطار البند 7(أ) من جدول الأعمال.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: لا شيء.

(3) برنامج عمل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) لعام 2014

تحتوي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/16 على 7 أنشطة مقدمة من اليونيدو بما في ذلك طلبا واحدا لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي، وإعداد مشروع لإزالة استخدام بروميد الميثيل في تبخير التمور عالية الرطوبة، وخمسة طلبات لإعداد المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الميدروكلوروفلوروكربونية. وقد أوصى بالموافقة الشمولية على جميع الطلبات وتم النظر فيها في إطار البند (أ) من جدول الأعمال.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: لا شيء.

(4) برنامج عمل البنك الدولي لعام 2014

تحتوي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/17 على نشاطين مقدمين من البنك الدولي لإعداد المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقد أوصي بالموافقة الشمولية على جميع الطلبات وتم النظر فيها في إطار البند 7(أ) من جدول الأعمال.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: لا شيء.

(د) المشروعات الاستثمارية

تحتوي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/12 على قائمة بالمشروعات التي سيتم النظر فيها على نحو فردي (انظر الجدول أدناه). وأوصي بالموافقة الشمولية على شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالنسبة لـ12 بلدا وشريحتين لبروميد الميثيل، وتم النظر فيها في إطار البند 7(أ) من جدول الأعمال

مسائل تُطرح للمعالجة: في الجدول الوارد أدناه، ينبغي النظر في كل من المشروعات للموافقة عليها على نحو فردي. ويمكن الاطلاع على وصف المشروعات وتعليقات الأمانة في وثيقة المشروع القطري ذات الصلة المشار إليها في الجدول.

الموضوع	الوثيقة	الوكالة	المشروع	البلد			
إزالة المواد المستنفدة للأوزون							
تم حل جميع المسائل الفنية والتكلفة	72/19	اليونيدو	مشروع إيضاحي تجريبي عن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون	الجزائر			
تم حل جميع المسائل الفنية والتكلفة	72/23	اليونيدو	والتخلص منها مشروع إيضاحي تجريبي عن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها	البرازيل			
قطاع إنتاج بروميد الميثيل							
الأرصدة من الشرائح السابقة، والأنشطة الازدواجية وغير المرتبطة بقطاع الإنتاج، وإغلاق / إعادة الأرصدة	72/24	اليونيدو		الصين			
طلب شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية							
عدم الامتثال لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في 2013	72/22	اليونيدو	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية)	البوسنة والهرسك			
تغييرات عنصر الرغوة، التحقق من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	72/29	اليو ئنديبي/اليو نيدو	خطة إدارة إزالة المواد الهيدر وكلور وفلور وكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة)	إيران (الجمهورية الإسلامية)			
التحقق من الخطط الوطنية للإزالة، التحقق من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	72/34	اليونيدو/اليونيب		المملكة العربية السعودية			
المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية							
تم حل جميع المسائل الفنية والتكلفة	72/36	اليونيدو	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)	تونس			
المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكريونية							
تداخل بين المرحلتين الأولى والثانية	72/33	اليونيدو/ألمانيا/إيطاليا/ برنامج الأمم المتحدة للبيئة	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى)	المكسيك			

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيما إذا كانت ستوافق على كل مشروع من المشروعات المذكورة في الجدول أعلاه على أساس المعلومات المقدمة في وثيقة مقترح المشروع ذات الصلة بما في ذلك تعليقات الأمانة، وأي معلومات مقدمة في الاجتماع من قبل الأمانة أو الوكالة الثنائية و/أو المنفذة المعنية.

8. صرف الأموال لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين (المقرر 44/71)

تتناول الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/38 الخيارات الممكنة التي يمكنها تحقيق هدف صرف الأموال إلى حكومة الصين في وقت قريب من الحاجة إلى الأموال. وتصف كذلك الحالة الراهنة بالتحديد فيما يتعلق بالمراحل الهامة المستندة إلى الأداء والصرف، والصرف المباشر من الوكالات إلى المنتفعين النهائبين. وتتناول ايضا مدى معالجة اتفاقات الوكالات المنفذة لهذا الهدف وكيفية إدراج المراحل الهامة المتصلة بالصرف يمكن أن يحقق الهدف.

مسائل تُطرح للمعالجة:

• ما إذا كان ينبغي تشجيع الوكالات المنفذة على تحديد المراحل الهامة بغية تقديم الأموال للمستفيدين النهائيين عند الحاجة إليها بالنسبة للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروفلوروكربونية.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) أن تحيط علماً:
- (1) بالتقرير بشأن صرف الأموال لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين (1) (1) المقرر 44/71)، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/38؛
- (2) بأن رصيد الأموال المحوَّلة من الوكالات المنفذة إلى مكتب التعاون الاقتصادي الخارجي/وزارة حماية البيئة (MEP/FECO)، ومن MEP/FECO إلى المستفيدين النهائيين، سيخضع للرصد المستمرّ في تقارير مراجعة الحسابات المالية التي يقدّمها MEP/FECO إلى أمين الخزانة بواسطة الوكالات المنفذة، عملاً بالمقرر 20/70؛ و
- (ب) أن تشجع الوكالات المنفذة على تحديد المراحل الهامّة بهدف توفير الأموال للمستفيدين النهائيين عند الحاجة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

9. معايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 21/70 د))

أعدت الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/39 عملا للمقرر 21/70) الذي قررت اللجنة التنفيذية بموجبه، ضمن جملة أمور تأجيل مناقشة معايير تمويل خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثاني والسبعين، بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المعايير في هذا الاجتماع. وتحتوي الوثيقة على معلومات أساسية ومشروع منقح لمعايير التمويل.

مسائل تُطرح للمعالجة: معايير تمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك بالنسبة للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في اعتماد مشروع المعايير المنقحة لتمويل إزالة الهيدروكلوروفلورووكربون في قطاع الاستهلاك بالنسبة للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/39.

10. عرض عام للمشروعات التدليلية الموافق عليها بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والخيارات للمشروعات الإضافية للتدليل على التكنولوجيات البديلة المراعية للمناخ والتي تحقق كفاءة الطاقة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 51/71 (أ))

تتألف الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/40 من الأقسام التالية: الأول: عرض عام للمشروعات التدليلية الموافق عليها بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ والثاني: أثر المشروعات التدليلية بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على ؛ والثالث: والخيارات للمشروعات الإضافية للتدليل على التكنولوجيات البديلة المراعية للمناخ والتي تحقق كفاءة الطاقة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ والرابع: الخلاصة؛ والخامس: التوصيات.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: توصى الأمانة اللجنة التنفيذية بما يلى:

- (أ) أن تحاط علما بالعرض العام للمشروعات التدليلية الموافق عليها بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروفلوروكربونية والخيارات للمشروعات الإضافية للتدليل على التكنولوجيات البديلة المراعية للمناخ والتى تحقق كفاءة الطاقة للمواد الهيدروكلوروفلوروفلوروكربونية (المقرر 51/71(أ)) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/40
- (ب) أن تأخذ بعين الاعتبار المعلومات والمقترحات المقدمة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/40 في مداولاتها بشأن خيارات مشروعات إضافية لبيان التكنولوجيات البديلة الصديقة للمناخ وذات الكفاءة في الطاقة عن المواد الهيدروكلورووفلوروكربونية.

11. الأنشطة الإضافية لتعظيم المنافع المناخية في قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 51/71 ب))

تصف الوثيقة <u>UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/41</u> بإيجاز الأثر على المناخ المرتبط بإنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وتناقش الأنشطة الإضافية المحتملة لتعظيم المنافع المناخية في قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتحديات المصاحبة. وتتناول الوثيقة الرصد والإبلاغ عن إنتاج الهيدروفلوروكربون-23، ودراسة ممكنة بشأن خفض الانبعاثات وتعظيم عمليات الإنتاج؛ وخيارات السياسات والأطر التنظيمية؛ وتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من خلال مرافق الحرق.

مسائل تُطرح للمعالجة:

ما إذا كان من الممكن النظر في أي من الأنشطة الممكنة لتعظيم المنافع المناخية في قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في تخطيط الأعمال في المستقبل.

- (أ) أن تحاط علما بالوثيقة المتعلقة بالأنشطة الإضافية لتعظيم المنافع المناخية في قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 51/71(ب)) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/41))؛
 - (ب) أن تنظر فيما إذا كان يمكن النظر في أي من الأنشطة التالية كجزء من خطط الأعمال المقبلة:
 - (1) رصد الهيدروفلوروكربون-23 والإبلاغ عنه؛
 - (2) دراسة عن خفض الانبعاثات وترشيد عمليات الإنتاج؛
 - (3) السياسات والقواعد؛
 - (4) تدمير الهيدروفلوروكربون-23 عن طريق مرافق الترميد في المواقع الطبيعية وخارجها.

12. تقليل الآثار الضارة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة على المناخ إلى أقصى حد (المقرر 43/71)

تحتوي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/42 على مذكرة من الأمانة تلخص المناقشات التي دارت في الاجتماعين السبعين والحادي والسبعين، واجتماع التنسيق فيما بين الوكالات المنعقد في فبراير/شباط 2014، فيما يتعلق بورقة المناقشة حول تقليل الأثار الضارة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد، التي أجلت إلى الاجتماع الثاني والسبعين بموجب المقرر 43/71، على أساس الفهم بأن الوقت الكافي سيتاح لجنة التنفيذية لمناقشة هذه الورقة. وتصف ورقة المناقشة الاعتبارات الرئيسية لتقليل الأثار الضارة على المناخ في قطاع الخدمة، وتقدم عرضا عاما لقطاع خدمة التبريد الحالي، وتعرض الخبرات المكتسبة من إزالة المواد الكلوروفلوروكربونية في هذا القطاع عندما تتعلق بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروفلوروكربونية الأثناء تنفيذ الأنشطة في قطاع الهيدروكلوروفلوروفلوروكربونية. وتقدم أيضا نُهجا لتقليل الآثار المرحلة الأولى، والأنشطة التي سيتم الموافقة عليها خدمة التبريد التي تنمت الموافقة عليها بالفعل في إطار المرحلة الأولى، والأنشطة التي سيتم الموافقة عليها المصارة المعنية، فضلا عن الخبرات في تنفيذ المشروعات في قطاع خدمة التبريد.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) الإحاطة علما بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/70/53/Rev.1 بشأن تقليل المنافع الضارة علم المناخ من إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع خدمة التبريد (المقرر 11/68)؛
- (ب) دعوة الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/70/53/Rev.1 عند مساعدة بلدان المادة 5 في إعداد وتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمة التبريد الواردة في خططها لإدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (ج) تشجيع بلدان المادة 5 على النظر فيما يلي خلال تنفيذ خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية:
- (1) إعداد قواعد ومدونات ممارسات، واعتماد معايير للإدخال الأمن لغازات التبريد القابلة للاشتعال، نظرا لمخاطر الحوادث المحتملة المرتبطة باستعمالها؛
- (2) إعداد تدابير للحد من استيراد المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون وتيسير ادخال البدائل ذات كفاءة الطاقة والصديقة للمناخ.

13. تقرير مرحلي حول استعمال مؤشر الصندوق المتعدد الأطراف المتعلق بالأثر على المناخ (المقرر 23/69)

تعرض الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/43 تقريرا عن النقدم المحرز والخبرة المستفادة فيما يتعلق بمؤشر الصندوق المتعدد الأطراف المتعلق بالأثر على المناخ عملا للمقرر 23/69 حيث طلب إلى الأمانة تقديم مثل هذا التقرير إلى آخر اجتماع للجنة التنفيذية يعقد في عام 2014. وتقدم الوثيقة ردود فعل محددة مقدمة من الوكالات المنفذة بخصوص خبراتها في مجال استعمال المؤشر وتشير إلى أن الأمانة تعمل حالية على تحديث برامجيات متعلقة بالمؤشر، ضمن جملة أمور.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإحاطة علما بالمعلومات المقدمة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/43.

14. حسابات الصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 46/71 د) و (ه))

أعد أمين الخزانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/44 مع الأمانة لمعالجة المقرر 1/46/(د) ويتناول القسم الأول من الوثيقة توحيد حسابات الصندوق المتعدد الأطراف مع حسابات اليونيب في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والتخفيف من مخاطر سعر الصرف على المساهمات والإجراءات التي وضعها اليونيب على معياره بشأن السلفيات النقدية والأثر المحتمل على تنفيذ المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف. ويتناول القسم الثاني مسائل حول التحويلات من أمين الخزانة إلى الوكالات المنفذة ويوصي بالنظر في رأي لخبير مستقل قبل الإبلاغ إلى الاجتماع القادم للجنة.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

الإجراء المنتظر من اللجنة التنفيذية: قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) أن تحاط علما بحسابات الصندوق المتعدد الأطراف الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/44؛
- (ب) أن تطلب إلى أمين الخزانة أن يقدم تقريرا عن حالة توحيد حسابات الصندوق المتعدد الأطراف إلى الاجتماع الرابع والسبعين بمجرد أن تصبح المعايير الحسابية الدولية للقطاع العام و Umoja قيد التشغيل الكامل؛
- (ج) أن تطلب إلى أمين الخزانة بالتشاور مع الأمانة السعى للحصول على آراء خبير بشأن مسألة تحويلات الأموال من أمين الخزانة إلى الوكالات المنفذة وتقديم تقرير إلى الاجتماع الثالث والسبعين للجنة التنفيذية.

15. ميزانيات أمانة الصندوق المعدلة لعام 2014 و المقترحة لعامي 2015 و 2016 (المقرر 48/71 و) ز) و(ح))

تقدم الوثيقة 48/71 UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/45 عملا للمقرر 48/71 و(ز) و(ح) وتتألف من الأقسام التالية: خيارات بخصوص تصنيف النتائج والآثار المالية والتشغيلية للصندوق المتعدد الأطراف؛ وخيارات لوفورات التكاليف من خلال تكاليف دعم مخفضة للبرامج؛ وعرض جديد لوثيقة الميزانية؛ والميزانية المراجعة لعام 2016؛ والميزانية المراجعة لعام 2016؛ والميزانية المراجعة لعام 2016؛ وتوصيات. وتزود اللجنة أيضا بعرض عام عن مستحقات الموظفين في فئة الخدمات العامة والفئة التخصصية.

مسائل تُطرح للمعالجة: لا شيء.

- (أ) الإحاطة علما بالميزانيات المعدلة للأعوام 2014 و2015 و2016 لأمانة الصندوق الواردة في الوثيقة UNEP/Ozl. Pro/ExCom/72/45؛
 - (ب) الموافقة على الميزانية المعدلة لعام 2014، على أساس عقد اجتماعين في السنة، لتعكس:
- (1) ترقية الوظيفتين 1301 و1310 من G7 إلى P2 تحت بند الميزانية 1115 وبند الميزانية

1116على التوالي اعتبارا من يونيه/حزيران 2014 مع تحويل مبلغ 500 دولار أمريكي من بند الميزانية 1201 و500 دولار أمريكي من بند الميزانية 1335 إلى بند الميزانية 1115 وبند الميزانية 1116 على التوالي لتعويض الزيادة في تكاليف العاملين نتيجة ستة أشهر من ترقية للوظيفتين؛

(2) انخفاض في بنود الميزانية التالية:

(265 5 دولارا أمريكيا)	المستلزمات المكتبية	4101
(590 4 دولارا أمريكيا)	تكاليف النسخ	5201
(050 4 دولارا أمريكياً)	تكاليف الشحن	5302
(200 7 دولار أمريكي)	الضيافة	5401

مما يؤدي إلى مجموع تكاليف [923 666 6 دولارا أمريكيا (تكاليف دعم البرامج نسبتها 13 في المائة)] أو [818 463 دولارا أمريكيا (تكاليف دعم البرامج نسبتها 9 في المائة)]؛

- الموافقة على الميزانية المعدلة لعام 2015 لتعكس الترقيتين بتحويلات إضافية قدرها 500 12 دولار أمريكي مقارنة بعام 2014 من بند الميزانية 1201 وبند الميزانية 1335 إلى بند الميزانية 1115 وبند الميزانية 1116 على التوالي التغطية 12 شهرا من ترقية وظيفة بند الميزانية 1115 وبند الميزانية 1116 وإدخال تكاليف تشغيلية عند نفس مستوى عام 2014 بمبلغ إضافي قدره وبند الميزانية 1116 وإدخال تكاليف تشغيلية عند نفس مستوى عام 2014 بمبلغ إضافي قدره 2807 073 دولارا أمريكيا ليصل مجموعها [444 404 دولارا أمريكيا (تكاليف دعم البرامج نسبتها 9 في نسبتها 13 في المائة)] أو [404 604 دولارات أمريكية (تكاليف دعم البرامج نسبتها 9 في المائة)]، وعلى أساس الفهم أنه لن تكون هناك أي مخصصات لعقد اجتماع ثالث في عام 2015؛
- (د) الموافقة على الميزانية المعدلة لعام 2016 لتعكس الترقيتين وإدخال تكاليف تشغيلية بمبلغ إضافي قدره 848 808 2 دولارا أمريكيا لعام 2016 لتغطية الترقيتين وإدخال التكاليف التشغيلية مثلما حدث في عام 2015 ومجموعها [860 7 دولارا أمريكيا (تكاليف دعم البرامج نسبتها 13 في المائة)] أو [385 7 دولارا أمريكيا (تكاليف دعم البرامج نسبتها 9 في المائة)]، وعلى أساس الفهم أنه لن تكون هناك أي مخصصات لعقد اجتماع ثالث في عام 2016.

16. تقرير الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

ستصدر الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/46 خلال الاجتماع الثاني والسبعين وستقدم تقريرا عن اجتماع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج الذي سيعقد على هامش هذا الاجتماع. وستحتوي الوثيقة على بحث الفريق الفرعي لجدول الأعمال المؤقت؛ ومشروع مقرر للمبادئ التوجيهية لقطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلورووكربونية؛ وضميمة إلى خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلورووكربونية في الصين؛ وتقرير مرحلي لعام 2013 والخطة السنوية لخطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الصين لعام 2014.

17. مسائل أخرى

إذا تم الاتفاق على إدراج أية مسائل موضوعية في البند 2(أ) من جدول الأعمال، سيتم النظر فيها في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/1/Add.1

18. اعتماد التقرير

سيكون معروضا أمام اللجنة مشروع تقرير الاجتماع الثاني والسبعين للنظر فيه واعتماده.

19. اختتام الاجتماع

من المتوقّع أن يختتم الاجتماع يوم الجمعة، 16 مايو/أيار 2014.
